

الامور الاعتبارية كما اختلف في هذا الاختلاف كقولنا من المتألف المصنوع لذاتها
واقول لا يصح ان تصور العجز عن المشي لا يستلزم تصوره بالكلية انتهى **قول** منع ان البعض
لي فان الواجب من الاثني والاثني عشر من التلذذ من اللذات وهو كذلك وان
الفاصل احد بعد ارادها بجزء ما هو في حكم الجزاء عن عدم الانفكاك لكنه يتركه بالجزء
مطلقا وتربعا ان كل عد من مراتب الاعداد بالنسبة لاما فتمت في مرتبة الجزاء بالنسبة
الى الكل في اللزوم وهو من قبيل الجزاء الكلي على ما هو مساهم العرف **قول** ولا يلزم
الكل ان لا يتفكك ان لو تفكك لا يقدم كلية الكل اي بالمعنى الذي لم يترك الانفكاك لا بالمعنى الذي
ان مفهومه غير مفهومه بل الجزاء بالكل من حيث ان مفهومه غير مفهومه **قول** وايضا هذا
سند اخر للمنع واشارة الى قوله ولا يتكثر القدر **قول** لا يصح ان لا يتصور النزاع قال العصار
يعني النزاع غير نزاع في البرهان والاستدلال عليه معارض بالبرهان وقال في كتابه
لم لا يصح له منع دلالة ذلك للعقل ان يلزم بعد القوم بالاتفاق فان الصفات
القدية بعدة عندهم ايضا فلا يصح لهم ان يخفوا ما هو مندهم قال الفاضل احمد
يعني ان اقاله بكثرها فلا معنى للاستدلال لعدم التعارض على عدم التكثر المستلزم
لعدم تعدد القدرما وتكثرها مع انه لا يصح ان يجعله لئلا عليه **قول** وتعددها
لانهم يقولون ان صفات الله تعالى كثيرة ومنه قدح ولا تعارض بينها **قول** فالاولى
ان يقال في الجواب عن عكس المعزلة قال صلاح الدين وله في الصواب مع انه
قطعي لان مال التعريف السابق راجع الى هذا فهذا التعريف اولى لظهوره انتهى قيل
للازمة وهي التعريف لكن السابق راجع الى هذا فهذا التعريف اولى لظهوره انتهى قيل
اشارة الى صحة الجواب المشار اليه بقوله لاهو ولا يخرج بان يحمل عبارة المصنف على غير ما ذكر
السابع بان يقال فاللزوم قدم التعريف ليس احوال الا انيات القدر المتعارفة **قول**
ذوات قديمة وزم على التصاري تعدد ذوات قديمة **قول** لذات صفات بان يكون
البعض من هذه القدرما ذاتا والاخر صفات كالواجب على وسائر الصفات فان ذوات قديم
وصفات قديمة فانه ليس محال **قول** وان لا يجزى قال بعض الافاضل هو الكلام مما
لا دخل له في الجواب عن عكس المعزلة الا ان زعمهم من مناسب بعد هذا الجواب وقال
بعض اخر هذا وان لم يكن مذكورا في الجواب لانه لا يترك الاستدلال منقول عن اهل السنة

وجوابهم

وجوابهم المذكور على وجه يفهم من حيث لا تعرض منه مطلقا لذاتها الاصناف الا ان
مطلبه وان لم يعمل لذواتها اي لذات هي لها بمعنى انها قايمة بذات الله تعالى كما هو في
المعنى الثاني وهو قوله بل يقال هي واجبة لا تعزها اذا تصارفا لاول وهو قوله لذاتها
للصفات وفي الثاني لذات الله تعالى تامل **قول** ويكون هذا امرا اذا اى القول بان
الصفات واجبة لا تعزها بل بالليس عينها ولا غيرها **قول** ان قال له وهو محمد الدين
الضري وممن تبعه **قول** يعني انها واجبة لذات الواجب قال شيخ الاسلام فسرى شرح
لما قصد كون الصفات واجبة لذات الواجب بانها مستندة اليه بطريق الخلق والاختيار
ليلا يلزم كونها حادثة **قول** فهي ممكنة اي بالامكان الذي يعنى الاصباح الى اصل وجود
لا يعنى سبق العدم عليها فان الصفة في حد ذاتها محتاجة الى موضوعها فيتمتع ايضا فيها
بالوجود الذي قاله شيخ الاسلام ليس المراد بانها اصحابها الى الغير بل يلزم تعدد
بل استنادها الى الواجب بالذات بطريق الواجب لا بطريق الخلق والاختيار كما مر هذا
مع ان الارب ان لا توصف صفاته تعالى بالامكان لانها مترك حودها انتهى قال الغير واني
في شرح النسوية فقار الصفات للسبب الى الذات العلية يعنى انها تخصه بها
اختصاصا لانه بالمشقوت فلا يستعمل به ومنها الا يعنى الاحتياج الى الموجود لا لاختيار
ولا بالواجب وتعلم حال ابن ابي شريف في هذا المقام ورفع جميع ما ابداه الساج هنا
وفي شرح المقاصد فلله دره **قول** ولا استحالة لئلا قال صلاح الدين لا يقال يلزم منه
تخصيص القواعد العقلية وهي ان كل ممكن حادث وان حلة الحاجب هو الحدوث لنبوت
الحاجة والامكان في الصفات بلا حدود لاننا نقول كلية القاعد الا اني محتمة فلا يلزم
التخصيص الى حيز ما حيزه كيد العنكبوت واشارة الىه قال ابن ابي شريف قال البردعي
والحال في قدم الممكن القائم بذاته باجماع المسلمين وان لم يكن الممكن قابلا بذات القدر
فعدمه محال لانه يلزم تعدد القدرما لان في ذاته **قول** لكن ينبغي ان يكون جازم تعدد القدرما
بهذا المعنى لكن **قول** قد مر صفات الباعث مع **قول** ولا يطلق القول بان لا يعقل صفاته
قدية ايضا **قول** موصوف بصفات اخرى يلزم تعدد الواجب فانه محال **قول** ولصعبه
هذا المقام قال البردعي وهو انها لو لم توجد الصفات لتعطلت الذات ولو وجدت كانت
قدية لتعد القدرما والاعتبار وهو كفر ولو حدث لزوم قيام الحوان بذاته تعالى فيستلزم حدوث